

إلى السيد وزير الدولة المكلف بحقوق الانسان والعلاقات مع البرلمان

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

التعويض عن الأضرار المهنية لفائدة الأطر المدنية بالسجون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

تشتكي الأطر المدنية المشتركة داخل إدارة السجون وأغلبهم تقنيون في قطاعات: التمريض، والاعلاميات، والكهرباء، والترصيص، والبناء، والفلاحة، والميكانيك... بالإضافة إلى محررين ومتصرفين يقومون بمهام صحية وإدارية وتقنية، من عدم استفادتهم من أي تعويض عن الأضرار المرتبطة ببيئة العمل. هذه التعويضات التي اشترطت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج للاستفادة منها الإدماج ببيئة الأمن والحراسة، وهو ما رفضه هؤلاء الأطر حفاظا على إطارهم المدني وكذا الحقوق النقابية المكتسبة دستوريا.

لذا، نسائلكم عن الإجراءات التي ستتخذونها لإنصاف هذه الفئة، نظرا للمجهودات الكبيرة التي تقوم بها داخل المؤسسات السجنية في ظل الظرفية الصعبة التي تمر بها بلادنا جراء انتشار فيروس كورونا المستجد؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

صابري هشام